

الكويت 8 إبريل 2018

السادة/ شركة بورصة الكويت المحترمين

دولة الكويت

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع: الإفصاح عن معلومة جوهرية

عملاً بأحكام الكتاب العاشر، الفصل الرابع، من القرار رقم 72 لسنة 2015 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية المعدلة للقانون رقم 7 لسنة 2010 (قانون إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية) والمتعلقة بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية وآلية الإعلان عنها. وبالإشارة إلى كتابنا المؤرخ 2018/1/16 والذي أفدنا خلاله برسو المزاد على بنك الخليج لعقار الفحيحيل البالغة مساحته 231,803 م² في القضية رقم 2012/135 ببيع / 3 لقاء مبلغ قدره 98,996,085/463 د.ك، والكتاب المؤرخ 2018/04/02 والذي أفدنا فيه بمد أجل الحكم في الاستئنافات أرقام 2018/424، 2018/453، 2018/469، 2018/471 لجلسة 2018/04/08.

نود إحاطتكم علماً أنه بتاريخ 2018/4/08 أصدرت محكمة الاستئناف حكماً في الاستئنافات المشار إليها أعلاه والتي كانت مرفوعة ضد بنك الخليج من قبل شركة خباري القابضة وشركة درة الدار العقارية طعناً على الحكم سالف الذكر لصالح بنك الخليج بعدم جواز نظر الاستئنافات وألزمت الشركتين المستأنفتين بمصاريف الاستئنافات ، وعليه فقد أصبح الحكم نهائياً لصالح بنك الخليج.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،



أنطوان ضاهر

الرئيس التنفيذي



نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية

التاريخ	08 إبريل 2018
اسم الشركة المدرجة	بنك الخليج ش.م.ك.ع
رقم القضية	2018/424، 2018/453، 2018/469، 2018/471 استئناف مدني /11
موضوع القضية	استئناف الحكم الصادر بتاريخ 2018/1/16 لصالح بنك الخليج برسو المزاد على عقار الفحيحيل البالغة مساحته 231,803 م ² في القضية رقم 2012/135 ببيع /3
تاريخ الحكم	2018/4/08
المحكمة التي اصدرت الحكم	محكمة الاستئناف - مدني /11
أطراف الدعوى	بنك الخليج ضد شركة درة الدار العقارية وشركة خباري القابضة
الحكم لصالح	بنك الخليج
منطوق الحكم أول درجة	الحكم الصادر بتاريخ 2018/1/16 لصالح بنك الخليج برسو المزاد على عقار الفحيحيل البالغة مساحته 231,803 م ² في القضية رقم 2012/135 ببيع /3
منطوق حكم الاستئناف	أصدرت محكمة الاستئناف حكما لصالح بنك الخليج بعدم جواز نظر الاستئنافات السابقة وإلزام الشركتين المستأنفتين بمصاريف الاستئنافات
منطوق حكم التمييز	لا يوجد
الأثر المتوقع على الشركة	نتيجة الحكم
الآثار المتوقعة على الشركة	سيتم معرفة الأثر المالي على المركز المالي للبنك بعد تسوية مديونية شركة خباري القابضة وكفيلها العيني شركة درة الدار العقارية والتخلص من عقار الفحيحيل خلال الفترة الزمنية المحددة وفقاً للقانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية.

